الفصل الأول

علم الاجتماع القانونى وعلاقته بالعلوم الاجتماعية

اولا ـ تعريف علم الاجتماع القانونى :

يتميز العلم فى القرن العشرين باتجاهين أساسيين يبدوان لأول وهلة متناقضين ولكنهما فى الحقيقة متكاملين · فالمتتبع لتاريخ العلم بصفة عامة يجد أن العلوم جميعا التى كانت منضوية تحت لواء الفلسفة قد أخذت تتمايز وتنفصل عنها واحدا تلو الآخر يصبح لكل منها ميدان تخصصه المستقل وعلمائه وباحثيه المتخصصين وكانت العلوم الاجتماعية هى آخر طائفة من العلوم تنفصل عن الفلسفة بعد طائفتى العلوم الفيزيقية والبيولوجية · ولم يقف الأمر عند هذا الحد ، ولكن القرن العشرين شهد تمايزا أعظم داخل كل علم من العلوم على حدة ، فقد أخذ كل منها يتمايز الى فروع وتخصصات أكثر دقة · فعلم البيولوجيا (الحياة) مثلا قد انقسم الى علم وظائف الأعضاء Physiology وعلم التشريح Anatomy وعلم الأجنة embriology وعلم الأنسجة hystology وعلم الوراثة Geneacology الخ ، وظهرت داخل كل من هذه الفروع تخصصات أكثر دقة ، فتمايز علم وظائف الأعضاء مثلا الى علم وظائف الجهاز العصبى ، وعلم وظائف الجهاز الدورى وعلم وظائف الجهاز الهضمى وهكذا · وحدث نفس الشىء بالنسبة لعلم الفيزيقيا « الطبيعة » الذى تمايز الى علوم الفيزياء والكيمياء والجيولوجيا والفلك ·· الخ والتى تمايز كل منها الى تخصصات أكثر دقة ، مثل الكيمياء العضوية والكيمياء غير العضوية وهكذا ·

وقد حدث نفس الشىء بالنسبة للعلوم الاجتماعية أو الانسانية فبعد أن تمايزت الى علوم النفس والاجتماع والاقتصاد والسياسة والانثروبولوجيا ·· الخ · اخذ كل من هذه العلوم يتمايز مرة أخرى الى فروع متخصصة ، فتفرع من علم الاجتماع مثلا علوم فرعية مثل علم الاجتماع الأسرى ، وعلم الاجتماع الحضرى وعلم الاجتماع الريفى ، وعلم الاجتماع

الصناعى • وعلم الاجتماع القانونى وعلم اجتماع العلم ، وحتى علم اجتماع علم الاجتماع Socicology of Sociology .

وقد كان لهذه التمايزات والتقسيمات العلمية ما يبررها فى جميع العلوم من الناحيتين العلمية والعملية ، أو بعبارة أخرى ظهرت هذه التقسيمات استجابة للواقع العلمى والاجتماعى المتغير • ذلك أن تراكم المعرفة العلمية قد جعل من المستحيل بالنسبة للعالم أن يلم بكل معرفة متوفرة فى ميدان تخصصه العام • كما أن تغلغل العلم فى كافة مجالات الحياة العلمية قد القى على العلماء أعباء كثيرة بحيث أصبح من الصعب ان لم يكن من المستحيل أن يستجيب العالم لكل ما يطلب منه فى مختلف الميادين • وكان هذا الموقف مشابها بل مسايرا لما حدث فى مختلف مجالات الحياة الاجتماعية الأخرى من تقسيم للعمل وتخصص دقيق فيه (بعد أن كانت الأسرة مثلا تقوم بكل الوظائف حدث تمايز وانفصال أدى الى ظهور مؤسسات متخصصة تقوم كل منها بوظيفة ما أو بجانب منها : فظهرت المؤسسات التربوية والاقتصادية والسياسية والدينية والاعلامية والقانونية •• الخ) •

وقد كان الحل المنطقى والعملى أن يقسم العلماء المتخصصون فى ميدان معين الظاهرة التى يدرسونها الى عدة جوانب يتولى دراسة كل جانب منها فريق منهم ويتفرغ له • وكان هذا التقسيم تقسيما تعسفيا فى الواقع • ولم يكن يهدف الا الى تيسير الدراسة • فظاهرة الحياة مثلا ظاهرة متكاملة ولا توجد فى الواقع مجزأة أو منفصلة • بل ان كل جوانبها متداخلة مع بعضها ومتفاعلة فليس هناك انفصال بين النبات والحيوان ولا يمكن فهم وظائف الأعضاء دون فهم تركيبها • بل ان ظاهرة الحياة ذاتها لا يمكن فهمها دون ربطها بالظاهرات الفيزيقية ، ذلك أن كلا النوعين من الظاهرات يمثلان وحدة عضوية فى الكون بأسره • وهكذا نجد أن موضوعا واحدا من موضوعات الطبيعة ـ الحياة ـ يدرس لا بواسطة علم واحد يحتكر دراسته ولكن تدرسه مجموعة كاملة من العلوم المتداخلة والمترابطة والمتفاعلة • واتضح للعلماء أن الدراسة الشاملة لظاهرة الحياة هى الوسيلة الوحيدة للوصول الى جوهرها أى الى فهمها وتفسيرها والكشف عن القوانين التى تحكمها • ومن هنا كان

الاتجاه الآخر فى العلم الذى يبدو متناقضا مع الاتجاه الأول (التمايز) وهو اتجاه التكامل بين فروع العلم الواحد من جهة وبين العلوم الاختلفة من جهة أخرى ٠

الا أن الأمر بالنسبة للعلوم الانسانية قد اختلف عنه بالنسبة للعلوم الفيزيقية والبيولوجية ولم يبدأ ادراك الصلة القوية بين مختلف الظاهرات التى تدرسها هذه العلوم الا فى وقت متأخر جدا عن ذلك الذى بدأ فيه ادراك هذه الصلة فى العلوم الفيزيقية والبيولوجية ٠ وكان ذلك دليلا على تخلف تلك العلوم فى الوصول الى مناهج جديدة وتقدمية للمعرفة العلمية وتطبيقها فى دراسة ظاهراتها ٠ وكان من جراء ذلك أن واجه المتخصصوت فى تلك العلوم صعوبات كبيرة حين كانوا يواجهون بظاهرات لا تقع كلية فى مجال أى من العلوم الانسانية وتمتد جذورها فى عدة فروع من العلم ٠

وقد بدأ علماء العلوم الانسانية يدركون ذلك فى مجالهم أيضا واتضح لهم أنه لابد من التخلى عن الأسلوب التقليدى والذى كانت الظاهرات الاجتماعية تدرس بمقتضاه بواسطة علم اجتماع واحد بمعزل عن العلوم الاجتماعية الأخرى ٠ وتزايد ادراك العلماء فى هذا المجال أيضا لضرورة دراسة الظاهرة الاجتماعية بوصفها كلا متكاملا وبالتالى ضرورة الاعتماد على جهود المتخصصين فى عدة مجالات فى آن واحد ٠ ولتوضيح ذلك نأخذ مثالا لكيفية دراسة ظاهرتين اجتماعيتين هما العلم والقانون ٠

ان العلم Sclence ظاهرة اجتماعية شديدة التعقيد ومتعددة الجوانب وتربطها صلات متعددة ومتنوعة بغيرها من الظاهرات الاجتماعية ٠ وعلى هذا فانه لا يمكن دراستها بمعزل عن غيرها ، ولابد لكى نفهمها من دراستها من جوانب مختلفة ٠

فيمكن أن تدرسها الفلسفة لفهم منطق المعرفة العلمية ومضمون هذه المعرفة ، ويمكن أن يدرسها علم الاجتماع لفهم موضع العلم فى نظام العلاقات الاجتماعية ، وعلاقة المؤسسات العلمية (بوصفها أحد المؤسسات الاجتماعية) بغيرها من المؤسسات الاجتماعية ، وديناميات التفاعل الاجتماعى بين مجموعات

العلمـاء ، كما أن هذه الظاهرة ذاتها (العلم) يمكن ان تدرس بواسطة التاريخ حين يكون موضوع الدراسـة تطور العلم وتاريخه أو العلاقة بين تاريخ العلم وتاريخ المجتمع أو تاريخ الحضارة · كما أن ظاهرة العلم يمكن ان تكون موضوعا لدراسات علم الاقتصـاد حين نربط بينه وبين حالة وتطور الاقتصاد ، أو الانتاج المـادى أو التكنولوجيا والقوى الانتاجية فى المجتمع ، كما يمكن دراسـة ظاهرة العـلم بواسطة علماء التنظيم والادارة حين يكون موضوع الدراسـة توجيه وتنظيم وتمويل المؤسسات العلمية وتدريب العلميين · كما يمكن أن تكون هذه الظاهرة موضوعا لدراسة علم النفس وعلم التربية ، ذلك أن التطور العلمى يرتبط ارتباطا وثيقا بالسيكولوجيا الانسانية والعقل الانسانى الذى يصل الى قمة عظمته فى عمل العـالم الذى يقدم للمجتمع اكتشافا جديدا ، كما أن العلماء توجههم دوافع وحوافز معينة هى التى تحدد ادراكهم واختيارهم لاتجاه علمى معين أو مشكلة بعينها ·

ويتضح من ذلك أن دراسة العلم بواسطة واحد من العلوم الانسانية فقط بمعزل عن بقية العلوم الأخرى لا يمكن ان يؤدى الى معرفة أصيلة وحقيقية بهذه الظاهرة الاجتماعية ، وبالتالى الى التحكم فيها من أجل صالح التطور الاجتماعى ، ولا يمكن الوصول الى نتيجة ايجابية الا حين تقـوم بدراسته عدة علوم انسانية أو جميع العـلوم الانسانية فى آن واحد وفى تعـاون تام ·

ومن الطبيعى أن ينطبق ذلك لا على الظاهرة المسماة بالعـلم وحدها ، ولكن على عدد لا حصر له من الظاهرات الاجتماعية بل عليها جميعا فى الواقع ، ذلك أن كل هذه الظاهرات تمثل مظاهر مختلفة لظاهرة واحدة هى المجتمع الانسانى ، ومن هذه الظاهرات على سـبيل المثال الأسرة والحيـاة الريفية والحضرية ·· الخ · فهذه الظاهرات لا يمكن دراستها دراسـة علمية حقيقية الا بوصفها مركبا واحدا ، فلا يمكن أخذ كل منها على حدة وجعلها بطريقة مجردة موضوعا لدراسـة فرع واحد من العلوم الاجتماعية ·

وقـد يبدو لنـا للوهلة الأولى مثلا ان القانون شىء لا يهم الا فقهـاء

القـانون والمشتغلين به فحسب ، ولكن التأمل العلمى الدقيق لهذه الظاهرة يكشف لنـا أن للقانون جوانب متعددة ومتشابكة لابد ان يتوافر على دراسـة كل منهـا علم من العلوم الاجتماعية ولابد من الاستعانة بهذه العلوم جميعـا لفهم القانون بوصـفه ظاهرة اجتماعية ٠

فالقانون ينظم العلاقات الاجتماعية داخل العديد من الأنشطة الانسانية : فى الأسرة وفى الاقتصاد وفى العمل وفى السياسة وفى الترفيه وفى المدينة وفى القرية بل وحتى فى العالم حيث ينظم العلاقات بين الدول وبعضها البعض ٠ وللقانون صور وأشكال تختلف باختلاف المجتمعات ودرجة تطورها ونوعية نظمها الاجتماعية ٠ كما أن القواعد القانونية تمتد جذورها الى القيم الاجتماعية والأخلاقية العـامة بالمجتمع والقـانون وجد من قديم الزمان وله تاريخه الذى يرتبط بتاريخ المجتمعـات والحضـارات الانسـانية ٠ وللقـانون مؤسساته ولهذه المؤسسات تنظيمات وقواعد ادارية ونفقات ومنشـآت ٠ ٠الخ ٠

وعلى ذلك فان القانون يصبح موضوعا لدراسـة مختلف انواع المعرفة والعلوم ٠ فهو موضوع لدراسة فلسفة القانون من حيث المنطق الكامن فيه ومن حيث مضمونه وعلاقته بالاراء الفلسفية العـامة ، وهو موضوع لدراسـة علم الاجتماع من حيث علاقته بكافة أشكال التنظيمات الاجتماعية وتأثره بهـا وتأثيره عليها ، وهو موضوع لدراسة علم السياسة من حيث أنه يحكم العلاقات والتنظيمات السياسية من جهة ويمثل انعكاسا لهـا من جهة أخرى وهو موضوع لدراسـة علم النفس من حيث أن لمن يسنون القوانين ويقومون بتنفيذها دوافعهم وميولهم وادراكهم الذى يؤثر على تصورهم لمختلف الموضوعات التى تعرض عليهم ، وهو موضوع لدراسـة علم الاقتصـاد من حيث ارتباطه بالاقتصاد بالمجتمع ومن حيث تكاليف المؤسسات القانونية وهو أيضا موضوع لعـلم التنظيم والادارة ولعلم الانثروبولوجيا والتاريخ ٠

ولذلك فاننا نجد أن كلا من هذه العلوم قـد نشأت بهـا تخصصات لدراسة القانون فلدينا مثلا علم الاجتماع القانونى ، وعلم النفس القانونى Legal Paychology وفلسفة القانون وعلم الاقتصـاد السياسى والقـانونى

وتاريخ القانون · وكل من هذه العلوم الفرعية يدرس نفس الظاهرة (القانون) ولكن من الجانب الذى يهمه وبأساليب البحث المتبعة فى العلم العام الذى ينتمى اليه · وهناك ادراك متزايد الآن من جانب العلماء الاجتماعيين لضرورة تحقيق التكامل بين مختلف هذه التخصصات العلمية بحيث يستعين كل فريق من العلماء بالمعرفة التى توصل اليها غيرهم حول نفس الظاهرة من أجل الوصول الى فهم شامل لها ، بل أن هؤلاء العلماء بدأوا يقومون باجراء بحوث مشتركة تضم مختلف التخصصات فى آن واحد وأصبح هناك ما يعرف الآن بالاتجاه متعدد التخصصات interdiceplinary approach فى دراسة الظاهرات الاجتماعية ·

على ضوء هذه المقدمة يمكنا أن نفهم موضع ذلك التخصص الدقيق فى علم الاجتماع ـ موضوع دراستنا هذه ـ ونعنى به علم الاجتماع القانونى ، بالنسبة لغيره من فروع علم الاجتماع من جهة وبالنسبة للعلوم الانسانية الاخرى من جهة ثانية ·

ان علم الاجتماع القانونى الذى يتخصص فى دراسة القانون بوصفه ظاهرة اجتماعية لا يمكنه الوصول بحال الى فهم علمى متكامل لهذه الظاهرة الا اذا استعان بما توصلت اليه كافة فروع علم الاجتماع الأخرى من نتائج (مثل علم الاجتماع الأسرى والريفى والحضرى والتربوى والسياسى والاقتصادى ·· الخ) بل وبما توفر من معرفة فى العلوم الاجتماعية الأخرى التى تدرس نفس الظاهرة ·

كما أن المعرفة التى يتوصل اليها علم الاجتماع القانونى تسهم من جهة اخرى فى أثراء المعرفة فى غيره من فروع علم الاجتماع بصفة خاصة والعلوم الاجتماعية بصفة عامة ·

ونستطيع أن نستدل مما سبق على أن علم الاجتماع القانونى هو احد فروع علم الاجتماع الذى يتخصص فى دراسة جانب معين من الحياة الاجتماعية (الجانب القانونى) من أجل الوصول الى فهم هذا الجانب من جهد واثراء المعرفة بالحياة الاجتماعية ككل من جهة أخرى ·

ويمكننا أن نعتبر ذلك تعريفا عاما لعلم الاجتماع القانونى ، ولكنه ليس تعريفا كافيا حيث أنه ينطبق على أى فرع آخر من فروع علم الاجتماع (اذا استثنينا تحديد الجانب الذى يدرسه) ولكى يكون التعريف أكثر تحديدا ودقة لابد وأن يشير بالتفصيل الى الموضوعات التى يتناولها هذا العلم بالدراسة وكيفية تناوله لهـا ٠

ويعرف آدم بودجورتسكى Adam Podgorecki علم الاجتماع القانونى بأنه « يهدف الى الكشف عن العلاقات المتبادلة بين القانون وبين غيره من العوامل الاجتماعية الأخرى (حيث يمكن اعتبار القانون أما عاملا مستقلا أو عاملا معتمدا) ليس هذا فحسب ولكن مهمته تتجاوز ذلك الى محاولة بنـاء نظرية عامة تفسر العمليات الاجتماعية المتصلة بالقانون ، وبهذه الكيفية يمكن الربط بين هذا الفرع من المعرفة وبين المعرفة الاجتماعية بصـفة عامة »(١) ٠

ويعرف جورج جورفتش Gurvitch علم الاجتماع القانونى بأنه « دراسة جماع الوقع الاجتماعى للقانون عن طريق اقامة العلاقات الوظيفية الكامنة بين أنواع القانون وتنظيماته وانساقه وصور الافصاح والتعبير عنه ، وبين أنماط الأطر الاجتماعية المقابلة ، ويبحث كذلك فى نفس الوقت التغيرات التى تلحق بأهمية القانون ، والتذبذب الذى يلحق بأدواته ومذاهبه والدور المتنوع الذى تقوم به جماعات رجال القانون ، وأخيرا النزعات الغالبة التى نسيطر على نشـأة ونمو القانون ، وعوامل هذا النمو داخل الأبنية الاجتماعية الكلية والجزئية »(٢) ٠

ـ ويتوصل على حسن فهمى الى التعريف التـالى : « علم الاجتماع القانونى يدرس نشـأة القاعدة القانونية واسباب تطورها ، كما يدرس الآثار الاجتماعية التى تنتج عن تطبيق قاعدة قانونية ما فى المجتمع وعلى ضوء هذا

---

(١) Adam Podgorecki. Law asd Society. (Routledge & Kegan Panl. London, 1974, p. 33.

(٢) G. Gurvitch, Problemes de Sociologie du Droit.

نقلا عن السيد يس ٠ علم الاجتماع القانونى والسياسة الجنائية ٠ المجلة الجنائية القومية. ج ١٢ ، ع ٣ ٠ نوفمبر ١٩٦٩ ص ٥٣٢ ٠

يمكن القول أن علم الاجتماع القانونى هو الذى يقدم التفسير العلمى للقانون « وفى نفس الوقت فانه يمهد للتوصل الى أكثر الصيغ القانونية ملاءمة للمجتمع كما أنه بكشفه عن الأسباب العلمية التى تكمن وراء الظواهر القانونيه فى ترشيد السياسة التشريعية من ناحية واتجاهات القضاء من ناحية أخرى ، وهو بذلك يلعب دورا هاما فى ملاءمة القاعدة القانونية للواقع الاجتماعى »(١)

ـ ويعرف ادوبين سترلاند Edwin Sutherland علم الاجتماع القانونى بأنه « محاولة تحديد المبادىء التى تحكم تطور القانون واستخدامه وهو يشترك فى هذا الهدف مع فلسفة القانون والفقه الاجتماعى sociological Jurisprudence وقد ظهر هذا التخصص فى علم الاجتماع منذ حوالى عام ١٩٦٠(٢) ·

واذا تأملنا هذه النماذج من تعريفات علم اجتماع القانون لوجدنا أن كلا منها يركز على جانب أو أكثر من جوانب هذا العلم ، وفى رأينا أن الاختلافات بين التعريفات لا ترجع الى اختلافات جوهرية فى وجهات نظر أصحابها حول ماهية علم الاجتماع القانونى بقدر ما ترجع الى حقيقة أن هذا المفهوم (علم الاجتماع القانونى) يشير الى ظاهرة متعددة الجوانب شأنه فى ذلك شأن أى مفهوم آخر ومن شأن ذلك حدوث اختلاف بين من يتصدون لتعريفه حسب تركيز كل منهم على جانب معين من الشىء المراد تعرفه ·

ثانيا ـ علاقة علم الاجتماع القانونى بعلم الاجتماع :

علم الاجتماع القانونى أحد فروع علم الاجتماع · والهدف العام لعلم الاجتماع هو التوصل الى الكشف عن القوانين والمبادىء العامة التى تحكم المجتمع الانسانى فى ادائه لوظائفه وفى تغيره وتطوره مما يساعد على امكانية التنبؤ بهذه التغيرات وعلى امكانية توجيه وترشيد السلوك الانسانى على

---

(١) على حسن فهمى . دراسات وبحوث علم الاجتماع القانونى في مصر ، المجلة الجنائية القومية . ج ١٢ ، ع٣ ، نوفمبر ١٩٦٩ . ص ٥٨٣ ·

(٢) E. Sutherland and Donald Cressy. Criminology. lippincott Company. New York, 1970 pp. 1 - 8.

أسس علمية · وبالاضافة الى هذه القوانين العـامة يكشف علم الاجتماع أيضا عن القوانين النوعية الخاصة بكل ظاهرة على حدة وبكل شكل من اشكال الحيـاة الاجتماعية وبكل مرحلة من مراحل تطورها ، تماما مثلما يفعل علم الحيـاة باكتشافه للقوانين العـامة عن الحياة (مثل قانون التطور فى الكائنات الحية وقانون النمو وأسس تكون الخلايا الحية والتمثيل الغذائى ·· الخ) وللقوانين الخاصة لكل نوع من أنواع الكائنات الحية أو كل صـورة من صورها · ويتوصل علم الاجتماع الى اكتشاف هذه القوانين العـامة وصياغتها عن طريق تحليله لكافة القوانين النوعية التى تم التوصل اليها من دراسـة كل ظاهرة اجتماعية نوعية والربط بينهما والتعميم منهـا · فحين يقول عالم الاجتماع مثلا أن التفاعل الاجتماعى هو التأثير والتأثر المتبادل بين شخصين أو اكثر فى موقف ما فانه قد توصل الى هذا التعميم من دراسته وملاحظة عـدد لا حصر له من المواقف فى الأسرة وفى العمل وفى النشاط الترفيهى وفى حالات الأزمات والصراع وفى المحكمة وفى القرية وفى المدينة ·· الخ · وبدراسة نوعية التفاعل فى كل من هذه المواقف يمكن لعالم الاجتماع أن يصنف أنماط هذا التفاعل أو العمليات الاجتماعية كما تسمى الى : تعاونية وتنافسية وصراعية وتطبيعية Socializing وأن يحدد الظروف التى تؤدى الى سـيادة كل نوع منها فى موقف معين · وبعد صـياغة هذه المبادىء العـامة من دراسة وتحليل كافة الظاهرات تصبح هذه المبـادىء ذاتهـا موجها أو مرشدا للباحث عنـد دراسته لأى ظاهرة نوعية من أجل اكتشاف مزيد من المبـادىء النوعية التى تحكمها والتى ما أن تتم معرفتها حتى يتلقفها عالم الاجتماع ليتناولها بالتحليل مرة أخرى ·· وهكذا · وهناك بين علماء الاجتماع من تخصص فى هذه المهمة ، اى مهمة صياغة المبـادىء أو التصورات او القوانين العـامة عن المجتمع ككل أو بعبارة أخرى « النظرية الاجتماعية العـامة » وقد يجمع بين هذا التخصص وبين واحد من التخصصات النوعية فى علم الاجتماع فى آن واحد ·

العلاقة النموذجية اذا بين علم الاجتماع القانونى وعلم الاجتماع العـام أو النظرية الاجتماعية العـامة علاقة أخذ وعطـاء أو هى علاقة تبادلية · فالنظرية الاجتماعية العامة ترشد الباحث فى علم الاجتماع القانونى وتزوده

بالمفهومات الأساسية وتحدد له أساليب وأدوات البحث التى يختار من بينها ما يلائم الظاهرة موضوع بحثه ، كما أن ما يتوصل اليه عالم الاجتماع القانونى من نتائج ومبادىء عن الظاهرة القانونية ونشأتها وتطورها وعلاقتها بغيرها من الظاهرات الاجتماعية يساعد على صياغة وتعديل وتطوير هذه النظرية واستخلاص مزيد من التعميمات العلمية عن الظاهرة الاجتماعية ككل ٠

الا أن هذه العلاقة النموذجية بين علم الاجتماع القانونى (وغيره من فروع علم الاجتماع) وبين النظرية الاجتماعية ما زالت غير متوفرة تماما ، فعلم الاجتماع مازال يعانى حتى الآن من تعدد النظريات فيه ، بحيث لانستطيع أن نجد نظرية واحدة متفق عليها من جميع العلماء أو معظمهم ، كما أن هناك حالة من الانفصام بين النظرية الاجتماعية من جهة والبحوث الامبيريقية أو « التجريبية » من جهة أخرى ٠

أما فيما يتعلق بتعدد النظريات فى علم الاجتماع فان أحد علماء النظرية الاجتماعية وهو نيقولا تيماشيف يصف هذا الموقف بقوله : « هناك فى العلوم الطبيعية كالفيزياء أو الكيمياء ـ بوجه عام ـ نظرية واحدة فقط على مستوى عال من التجريد ، أو مجموعة من النظريات المرتبطة ، التى يكمل بعضها بعضا ، لكن هذه العلوم قد وصلت الى هذه المرحلة من النضج بعد أن مرت بمرحلة النظريات المتصارعة التى قد تتمثل فى نظريتين أو أكثر يتعايشون معـا ٠ وما زال الحال كذلك فى علم الاجتماع ، حيث لا يوجد اطار من التضايا المتسقة أو المتجانسة أو اصطلاحات صادقة يتفق عليها علماء الاجتماع تسمح بعرض الوقائع المعروفة والتعليمات بوصفها اشتقاقات منطقية لمبادىء محدودة ، بل ان علم الاجتماع قد تميز فى نموه وتطوره بظهور مجموعة كبيرة وغير عادية من النظريات المتصارعة »(١) ٠

ويعبر عاطف غيث عن الموقف النظرى فى علم الاجتماع المعاصر بقوله : « تعددت المواقف النظرية فى علم الاجتماع الحديث ، حتى أصبحت معالجة

---

(١) نيقولا تيماشيف : نظرية علم الاجتماع . طبيعتها وتطورها (مترجم) القاهرة دار المعارف ١٩٧٠ ص ١٦ ٠

موضوعاته من خلال موقف نظرى واحد مخاطرة كبيرة على حساب الوضوح والتحليل الصحيح ، بالاضافة الى عدم امكان التصور المتكامل للحقيقة الاجتماعية كما ان الانحياز الايديولوجى يكون أمرا من الصعب تجنبه ، ولهذا يميل عدد من الباحثين فى علم اجتماع اليوم الى تبنى نظرية متعددة الجوانب أو الالتزام بتعدد العوامل عند التفسير والتحليل »(٢) ٠

ما هو موقف علم الاجتماع القانونى من هذا التعدد فى المواقف النظرية فى علم الاجتماع العام على ضوء العلاقة السابق الحديث عنها بين الاثنين ؟

من المنطقى أن نتوقع أن تعدد المواقف النظرية العامة ، فى علم الاجتماع العام لابد وأن يترتب عليها تعدد مماثل فى وجهات النظر الاجتماعية الخاصة بالقانون ، بل حتى فى أساليب البحث المتبعة فيه ونوعية المادة التى يهتم عالم الاجتماع القانونى بجمعها وتحليلها . وعلى هذا فمثلما نجد ما يسمى بمدارس علم الاجتماع لابد وأن نجد ايضا ما يسمى بمدارس علم الاجتماع القانونى ٠ وسوف نعرض لهذه المدارس أو النظريات المختلفة فيما بعد ونناقش مدى صحة واسهام كل منها وبين موقفنا من هذا التعدد ٠

وفيما يتعلق بحالة الانفصام بين النظرية الاجتماعية والبحوث الامبيريقية أو التجريبية فى علم الاجتماع بوجه عام فاننا نجد بالضرورة أيضا انعكاسا لها فى علم الاجتماع القانونى ٠ فمثلما نجد نظريات اجتماعية شبه تأملية لا تعتمد فى صياغتها على وقائع وأدلة مادية اجتماعية ، وهى ما أسماها عالم الاجتماع الأمريكى رايت ميلز(٢) بالنظريات المتضخمة أو النظريات الكبرى Grand theories نجد أيضا نظريات فى علم الاجتماع القانونى تنقصها الأدلة ولا تزيد عن كونها وجهات نظر لأصحابها ومثلما نجد فى علم الاجتماع بصفة عامة ما أسماه ميلز بالامبيريقية المجتزأة abstracted impericism اى تلك الدراسات التجريبية التى لا ترتكز على أساس نظرى ما ، ولكنها

---

(١) عاطف غيث . الموقف النظرى في علم الاجتماع المعاصر ــ الاسكندرية دار الكتاب الجامعية : ١٩٧٢ ص ١

(٢) W. Mills. Sociological imaginations, London, 1969.

تنطق لتجمع البيانات والمعلومات عن كل شيء وأى شيء يراه الباحث مهما دون خطة نظرية عامة ودون ربط بين هذه البيانات وبعضها البعض ، بل حتى دون محاولة لتفسيرها ، فاننا سوف نجد أيضا هذا الاتجاه فى علم الاجتماع القانونى كما سنذكر فيما بعد ٠

وبناء على ذلك نستطيع القول بأن طبيعة العلاقة بين علم الاجتماع القانونى والنظرية الاجتماعية العامة سوف تحددها بالفعل طبيعة النظرية التى يرتبط بها عالم الاجتماع القانونى ٠ وسوف نتبين عند مناقشتنا لتلك النظريات المختلفة كيف يمكن أن تتوفر تلك العلاقة النموذجية السابق الحديث عنها ٠